

2022 مאי ٣١

إلى

٠٥٠٦ / ٢٢١

السادة مديري المراكز الجهوية لمهن التربية والتكتون

الموضوع: بخصوص إحداث جمعيات رياضية بالمراكز الجهوية لمهن التربية والتكتون.

المراجع: - القانون الإطار رقم 51.17 المتعلق بمنظومة التربية والتكتون والبحث العلمي؛

- القانون رقم 30.09 المتعلق بالتنمية البدنية والرياضة؛

- المرسوم رقم 2.11.672 الصادر في 23 ديسمبر 2011 في شأن إحداث وتنظيم المراكز الجهوية لمهن التربية والتكتون، كما وقع تغييره وتميمه.

سلام تام بوجود مولانا الإمام المؤيد بالله:

وبعد، بناء على المراجع المشار إليها أعلاه، وانطلاقا من الدور الذي تلعبه ممارسة الأنشطة البدنية والرياضية والتعبيرية، في الحفاظ على الصحة البدنية والنفسية والذهنية والاجتماعية للطلبة المتربين بمختلف الأسلال والتخصصات بالمراكز الجهوية لمهن التربية والتكتون، فإن الدور التكوفي الذي توفره أنشطة الجمعية الرياضية، من خلال تنظيم حصص خاصة بمارسة الرياضية بهذه المراكز في إعداد الطلبة وتشجيعهم المهني بالمؤسسات التي سيلتحقون بها، سواء تعلق الأمر بطلبة سلك تأهيل أطر هيئة التدريس، أو بطلبة سلك تكوين أطر الإدارة التربوية، أو بطلبة سلك تكوين أطر هيئة الدعم الإداري والتربوي والاجتماعي، أو بطلبة سلك تحضير مباريات التبريز، سيعطي لا محالة حيوية ونشاطا بهذه المراكز، وسيسهم في مساعدة الطلبة المتربين على إبراز مواهبهم وكفاياتهم، وتطويرها في المجالات المرتبطة بالجوانب التقنية والتنشيط الرياضي، وذلك من خلال حصص التكوين والتدريب، واللقاءات الرياضية التي ستنظم في إطار العصبة الوطنية للجمعيات الرياضية بالمراكز الجهوية لمهن التربية والتكتون، والمنضوية تحت لواء الجامعة الملكية المغربية للرياضة المدرسية.

وبما أن المراكز الجهوية لمهن التربية والتكتون تضطلع بدور هام في تكوين وتأهيل الأطر التربوية، استجابة للحاجيات التدريبية والبيداغوجية والإشعاعية والإبداعية للمؤسسات التعليمية، فإن تأطير ممارسة الأنشطة البدنية والرياضية والتعبيرية، يستدعي إحداث جمعية رياضية في كل مقر من مقرات المركز الجهوي لمهن التربية والتكتون بكل جهة، وذلك وفق الترتيبات موضوع الورقة المرفقة.

وعليه، فإنني أهيب بالسادة مديري المراكز الجهوية لمهن التربية والتكتون، تعميم فحوى هذه المذكرة، والسهير على تنفيذ وتتبع مقتضياتها بما يلزم من عناية واهتمام، والسلام.

وزير التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة
شكيب بنموسى



ترتيبات تأسيس الجمعيات الرياضية بالمراکز الجهوية لمهن التربية والتكوين

1. التأسيس

يتم تأسيس الجمعية وفق أحكام الظهير الشريف رقم 1.58.376 الصادر في 3 جمادى الأولى 1378 (15 نونبر 1958) بتنظيم حق تأسيس الجمعيات الرياضية، كما وقع تغييره وتميمه، وكذا مقتضيات القانون رقم 30-09 المتعلقة بال التربية البدنية والرياضية. ويتم التأسيس على الشكل التالي:

- يرأس مكتب الجمعية الرياضية الجهوية بالمركز الجهوي لمهن التربية والتكوين مدير(ة) المركز، ويتألف من خمسة أطر من أساتذة أو إداريين منتخبين من طرف زملائهم بمكاتب كل المقرات، من بينهم اثنين من أساتذة التربية البدنية والرياضية في حالة تواجدهم بالمركز، وممثل (ة) الطلبة المتربين في مسلك الابتدائي ومسلك الثانوي ومسلك أطر الإدارة التربوية ومسلك أطر الدعم ومسلك التبريز، وممثلين عن طلبة تخصص التربية البدنية والرياضية، في حالة تواجد شعبة التخصص، على أن يكون مجموع مكتب الجمعية عدداً فردياً. ويتألف المكتب من الرئيس (ة) (المدير(ة)) وأمين (ة) المال ونائبه وكاتب (ة) عام (ة) ونائبه ومستشارين.

- يرأس مكتب الجمعية الرياضية في الملاحق أو الفروع التابعة للمركز الجهوي لمهن التربية والتكوين المكلف(ة) بتدبير الملحقة أو الفرع، ويتألف من خمسة أطر من أساتذة أو إداريين منتخبين من طرف زملائهم بالملحقة أو الفرع من بينهم اثنين من أساتذة التربية البدنية والرياضية في حالة تواجدهم بالقر المعنى، وممثل (ة) الطلبة في مسلك الابتدائي ومسلك الثانوي ومسلك أطر الإدارة التربوية ومسلك أطر الدعم ومسلك التبريز، وممثلين عن طلبة تخصص التربية البدنية والرياضية، في حالة تواجد شعبة التخصص. على أن يكون مجموع مكتب الجمعية عدداً فردياً. ويتألف المكتب من الرئيس (ة) (المكلف (ة) بتسخير الملحقة أو الفرع) وأمين (ة) المال ونائبه وكاتب (ة) عام (ة) ونائبه ومستشارين.

- تنتظم الجمعيات الرياضية المحدثة بالمراکز في العصبة الوطنية للجمعيات الرياضية بالمراکز الجهوية لمهن التربية والتكوين، في إطار الجامعة الملكية المغربية للرياضة المدرسية، وتناط بها مهمة تنمية الرياضة بهذه المراکز والارتقاء بمهن المرتبطة بها، وتسري عليها أحكام الظهير الشريف السالف الذكر رقم 1.58.376 الصادر في 3 جمادى الأولى 1378 (15 نونبر 1958)، كما وقع تغييره وتميمه، والأحكام الخاصة المنصوص عليها في هذا القانون.

2. التنشيط الرياضي التكويني والمنافسات الرياضية المحلية والإقليمية والجهوية والوطنية والدولية:
- تم برمجة حصص التنشيط الرياضي في إطار الجمعية الرياضية للمركز أو الملحقة أو الفرع بالنسبة للطلاب والطلبة المتدربين الراغبين، ويؤطرها أستاذة التربية البدنية والرياضية، بمساعدة الطالبات والطلبة تخصص التربية البدنية والرياضية أو أستاذة لهم إمام بالرياضة، شريطة توفيرهم على الكفايات المنصوص عليها ل القيام بهذه المهمة على أحسن، في إطار مشروع المركز والأنشطة المندمجة.
- كما تنظم لفائدة الطالبات والطلبة حصص التعلم والتدريب الرياضي لمساعدتهم على ابراز مواهبهم وكفاياتهم، وتجهيزهم لصقلها، وتطوير مهاراتهم الرياضية من أجل الحفاظ على صحتهم ولياقتهم البدنية، والاستفادة من التنشيط الجماعي، وإغناء رصيدهم المعرفي والثقافي، وكذا تنمية كفاياتهم المهنية المرتبطة بالتدريب والتحكيم والتدبير. أما بخصوص البطولات والمنافسات الرياضية فإنها ستتم على الشكل التالي:
- **البطولة المحلية والإقليمية:** تنظم هذه البطولة بين أقسام مختلف المسالك والأسلاك؛
 - **البطولة الجهوية:** تنظم هذه البطولة بين البطلات والأبطال والفرق الفائزة في البطولة المحلية والإقليمية؛
 - **البطولة الوطنية:** تنظم من طرف عصبة الجمعيات الرياضية للمراكز الجهوية لمهن التربية والتكون والجامعة الملكية المغربية للرياضة المدرسية بالنسبة للبطلات والأبطال وللفرق الفائزة في البطولات الجهوية؛
 - **المنافسات الدولية:** يشارك البطلات والأبطال والفرق المتوجة في البطولة الوطنية.
- كما يمكن في هذا الصدد الاستفادة من الخبرة التي راكمتها الفروع الإقليمية أو الجهوية للرياضة المدرسية، وتحث مسامحة طلبة شعبة التربية البدنية والرياضة للمشاركة في التظاهرات الرياضية المدرسية المنظمة على المستوى المحلي أو الإقليمي أو الجهوي أو الوطني، وكذا طلبة سلك تكوين أطر الإدارة التربوية، وبباقي الأسلاك من أجل إنماء كفاياتهم المهنية.
3. تدبير الأنشطة الرياضية والإشعاعية
- تم برمجة البطولات الرياضية في بداية كل سنة تكوينية من طرف الإدارة والعصبة الوطنية للجمعيات الرياضية بالمراكز الجهوية لمهن التربية والتكون والجامعة الملكية المغربية للرياضة المدرسية. ويمكن برمجة رياضات جديدة تستجيب لاحتياجات وميولات الطالبات والطلبة، والانفتاح على مؤسسات أخرى للاستفادة من التأطير والدعم، وكذا استغلال المرافق الرياضية في حالة عدم وجود هذه المرافق بالمركز أو الملحقة أو الفرع في إطار مشروع المركز. كما يتم حث الطالبات والطلبة على القيام ببعض المهام التدبيرية والتنظيمية والإشعاعية (بحوث، تأطير، تحكيم، تدريب، تنظيم، صحافة، القيام ببحوث...) أثناء ممارسة الأنشطة الرياضية خلال حصص التربية البدنية والتنشيط الرياضي التكويني وأثناء تنظيم الدوريات والمنافسات الرياضية.
- يتولى مسيرة(ة) المصالح المادية والمالية للمركز تحت مسؤولية رئيس(ة) الجمعية (مدير المركز) مهمة استخلاص واجبات انخراط الطالبات والطلبة عند التسجيل بداية كل موسم دراسي وتعاون مع أمين مال الجمعية وإيداعها في الحساب الجاري للمركز. وقد حدد واجب الاشتراك السنوي في مائة درهم (100) كحد أدنى، وذلك عن كل طالبة وطالب.